الفرق بين السلطة الرئاسية والوصاية الإدارية

المعايير	السلطة الرئاسية	الوصاية الإدارية
من حيث المفهوم	هي مجموع الاختصاصات التي يتمتع بها كل رئيس في مواجهة مرؤوسيه والتي من شأنها أن تجعل المرؤوسين مرتبطين بالرئيس برابطة التبعية والخضوع، والسلطة الرئاسية ليست حقا أو امتيازا مطلقا للرئيس الإداري بل هي اختصاص يمنحه القانون رعاية للمصلحة العامة.	هي مجموع السلطات التي يقررها القانون لسلطة عليا على الأشخاص والهيئات اللامركزية وأعمالهم حماية للمصلحة العامة. فالبلدية مثلا سلطة لا مركزية، والولاية والوزارة سلطة عليا تمارس رقابتها على هذه البلدية.
من حيث مكان تواجدها	تكون ضمن إدارة مركزية أوضمن نظام عدم التركيز بين سلطة عليا وسلطة أدنى تابعة لها (الوزير و الوالي)	تكون أساسا ضمن إدارة لامركزية بين سلطة الوصاية و هيئة لا مركزية مثلا الرقابة التي يمارسها وزير الداخلية على قرارات الوالي تعتبر كالسلطة الرئاسية أما الرقابة التي يمارسها وزير الداخلية على مداولة المجلس الشعبي الولائي أو الرقابة التي يمارسها الوالي على مداولات المجلس الشعبي البلدي تعتبر كوصاية إدارية .
من حيث الأساس القانوني	لا تحتاج في ممارستها الى نص، فهي تلقائية انطلاقا من علاقة التبعية بين الرئيس والمرؤوس.	الرقابة الوصائية يجب لممارستها أن تكون منصوص عليها قانونا لأنه لا وصاية دون نص
من حيث طبيعة الرقابة	الرقابة الرئاسية تجعل الرئيس الإداري في موقع يؤهله لإصدار الأوامر والتوجيهات لمرؤوسيه ويراقب تنفيذها.	لا يمكن لسلطة الوصاية من حيث الأصل فرض أوامرها وتوجيهاتها على الهيئة المحلية أو المرفقية لأنها مستقلة.
من حيث المسؤولية	الرئيس الإداري في الرقابة الرئاسية مسئول عن أعمال مرؤوسيه لأنه يملك حق الرقابة والإشراف والتوجيه فيعتبر وكأنه هو الذي قام بالعمل.	لا تتحمل سلطة الوصاية أية مسؤولية بسبب الاستقلالية التي تتمتع بها الجهة المحلية أو المرفقية.
من حيث طرفا العلاقة التنظيمية	الرقابة الوصائية دائما تكون أمام سلطة عليا و سلطة دنيا تتميز بالاستقلالية وبالشخصية القانونية	تكون أمام سلطة واحدة ولا وجود للتعدد في السلطة باعتبار أن الرئيس يوجه ويراقب مرؤوسيه.